

## الجزء السابع الأقليات الدينية والحل الإسلامي

- حق الأكثرية في حكم أنفسهم  
بما يمتقدون صلاحيته لهم
- الحكم الإسلامي لا يرغم المسيحيين  
على أمر يخالف دينهم
- عقوبة المرتد
- الحكم الإسلامي والتعصيب الديني
- الحكم الإسلامي والعصبة الدينية
- دليل العدل والتسامح من شريعة  
الإسلام
- العدل والتسامح في تاريخ المسلمين
- الإسلام تراث حضاري للمسلمين  
وغير المسلمين في دار الإسلام
- من أقوال فارس الخوري عن الإسلام
- عقلاء الأقباط في مصر يؤيدون  
الشريعة
- دلالة الأرقام
- من أسباب تحريك الفتنة الطائفية

obeikandi.com

## الأقليات الدينية والحل الإسلامي

من أبرز الشبهات التي يثيرها أعداء الاتجاه الإسلامي كلما نادى مناد بحتمية الحل الإسلامي وبوجوب العودة إلى نظام الإسلام وأحكام الإسلام: أن في البلاد الإسلامية أقليات لا تدين بالإسلام، ففي البلاد العربية - مثلاً - توجد أقليات مسيحية أو رثوذكسية أو كاثوليكية، وربما بروتستانتية، كما يوجد بعض اليهود في بعض الأقطار.

فكيف يقبل هؤلاء «الحل الإسلامي» وهو يستمد أحكامه من دين لا يؤمنون به، ولا يرتضونه حكماً في شؤون حياتهم؟ وكيف يرغم هؤلاء على أمر يخالف دينهم؟ وهذا ينافي مبدأ «الحرية» الذي قرره إعلان حقوق الإنسان، كما ينافي مبدأ «عدم الإكراه» الذي قرره الإسلام نفسه منذ أربعة عشر قرناً حين قال: ﴿لا إكراه في الدين﴾ (سورة البقرة: ٢٥٦).

لهذا يكون الأولى أن يحكم المواطنون جميعاً حكماً قومياً علمانياً، يستوي فيه أهل الأديان جميعاً، ولا مجال فيه لطائفية ولا لعصبية دينية، كما هو مفهوم الدولة الحديثة، فالدين لله والوطن للجميع!

هذه هي شبهة القوم حول الأقليات غير المسلمة في المجتمع الإسلامي، وهي شبهة واهية، بل باطلة، كما سنبين ذلك فيما يلي:

حق الأكثرية في حكم أنفسهم بما يعتقدون صلاحيته لهم:

أ - أما دعواهم: أن الاتجاه إلى الحل الإسلامي والشرع الإسلامي ينافي مبدأ الحرية لغير المسلمين وهو مبدأ تقرر دولياً وإسلامياً، فقد نسوا أو تناسوا

أمراً أهم وأخطر، وهو أن الإعراض عن الشرع الإسلامي والحل الإسلامي من أجل غير المسلمين - وهم أقلية - ينافي مبدأ الحرية للمسلمين في العمل بما يوجب عليهم دينهم، وهم أكثرية.

وإذا تعارض حق الأقلية وحق الأكثرية فأيهما نقدم؟

إن منطق الديمقراطية - التي يؤمنون بها ويدعون إليها - أن يقدم حق الأكثرية على حق الأقلية.

هذا هو السائد في كل أقطار الدنيا، فليس هناك نظام يرضى عنه كل الناس، فالناس خلقوا متفاوتين مختلفين. وإنما يحسب نظام ما، أن ينال قبول الأكثرين ورضاهم، بشرط ألا يخيّف على الأقلين ويظلمهم ويعتدي على حرمتهم. وليس على المسيحيين ولا غيرهم بأس ولا حرج أن يتنازلوا عن حقهم لمواطنيهم المسلمين ليحكموا أنفسهم بدينهم، وينفذوا شريعة ربهم حتى يرضى الله عنهم، ولا يكونوا من الفاسقين أو الظالمين أو الكافرين، إذا لم يحكموا بما أنزل الله. كما قال تعالى: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون... فأولئك هم الظالمون... فأولئك هم الفاسقون﴾ (سورة المائدة).

ولو لم تفعل الأقلية الدينية ذلك، وتمسكت بأن تنبذ الأكثرية ما تعتقده ديناً يعاقب الله على تركه بالنار، لكان معنى هذا أن تفرض الأقلية دكتاتورية على الأكثرية، وأن يتحكم مثلاً ٣ ملايين أو أقل في ٤٠ مليوناً أو أكثر. وهذا ما لا يقبله منطق ديني ولا علماني.

الحكم الإسلامي خير للمسيحي من الحكم العلماني:

ب - وهذا على تسليمنا بأن هناك تعارضاً بين حق الأكثرية المسلمة، وحق الأقلية غير المسلمة.

والواقع أنه لا تعارض بينهما.

فالمسيحي الذي يقبل أن يحكم حكماً علمانياً لا دينياً، لا يضيره أن يحكم حكماً إسلامياً.

بل المسيحي الذي يفهم دينه ويحرص عليه حقيقة، ينبغي أن يرحب بحكم الإسلام، لأنه حكم يقوم على الإيمان بالله ورسالات السماء، والجزاء في الآخرة. كما يقوم على تثبيت القيم الإيمانية، والمثل الأخلاقية، التي دعا إليها الأنبياء جميعاً، ثم هو يحترم المسيح وأمه والإنجيل، وينظر إلى أهل الكتاب نظرة خاصة، فكيف يكون هذا الحكم - بطابعه الرباني الأخلاقي الإنساني - مصدر خوف أو إزعاج لصاحب دين يؤمن بالله ورسله واليوم الآخر؟ على حين لا يزعجه حكم لا ديني علماني يحقر الأديان جميعاً، ولا يسمح بوجودها - إن سمح - إلا في ركن ضيق من أركان الحياة؟!.

من الخير للمسيحي المخلص أن يقبل حكم الإسلام، ونظامه للحياة، فيأخذه على أنه نظام وقانون ككل القوانين والأنظمة، ويأخذه المسلم على أنه دين يرضى به ربه، ويتقرب به إليه.

ومن الخير للمسيحيين - كما قال الأستاذ حسن الهضيبي رحمه الله - أن يأخذ المسلمون على أنه دين، لأن هذه الفكرة تعصمهم من الزلل في تنفيذه، وعين الله الساهرة ترقبهم، لا رهبة الحاكم التي يمكن التخلص منها في كثير من الأحيان<sup>(١)</sup>.

ومن هنا رحب العقلاء الواسعو الأفق من المسيحيين بالنظام الإسلامي بوصفه السد المنيع في وجه المادية الملحدة التي تهدد الديانات كلها، على يد الشيوعية العالمية كما سنذكر شيئاً من ذلك من كلام العلامة فارس الخوري.

(١) من رسالة «دستورنا» للأستاذ حسن الهضيبي المرشد العام للإخوان المسلمين.

وأود أن أصحح هنا خطأ يقع فيه كثيرون، وهو الظن بأن القوانين الوضعية المستوردة من الغرب المسيحي قوانين لها رحم موصولة بالمسيحية، فهذا خطأ مؤكد، والدارسون لأصول القوانين ومصادرها التاريخية يعرفون ذلك جيداً. بل الثابت بلا مرأى أن الفقه الإسلامي أقرب إلى المسيحية والمسيحيين في أوطاننا من تلك القوانين، لأصوله الدينية من ناحية، ولتأثره بالبيئة المحيطة التي هم جزء منها.

جـ - الحكم الإسلامي لا يرغم المسيحيين على أمر يخالف دينهم :

والادعاء بأن سيادة النظام الإسلامي فيه إرغام لغير المسلمين على ما يخالف دينهم، ادعاء غير صحيح .

فالإسلام ذو شعب أربع : عقيدة، وعبادة، وأخلاق، وشريعة .  
فأما العقيدة والعبادة فلا يفرضها الإسلام على أحد . وفي ذلك نزلت آيتان صريحتان حاسمتان من كتاب الله : إحداهما مكية، والأخرى مدنية، في الأولى يقول تعالى مخاطباً رسوله الكريم ﷺ : ﴿أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين﴾<sup>(١)</sup> . وفي الثانية يقول سبحانه في أسلوب جازم : ﴿لا إكراه في الدين﴾<sup>(٢)</sup> .

وقد نزلت هذه الآية في شأن رجال من الأنصار كان لهم أبناء على الديانة اليهودية أو النصرانية، فأرادوا أن يجبروهم على تغيير دينهم إلى الإسلام، فنزلت الآية قاطعة مانعة ﴿لا إكراه في الدين﴾ قد تبين الرشد من الغي ﴿ .

وجاء عن الصحابة في أهل الذمة : اتركوهم وما يدينون .

ومنذ عهد الخلفاء الراشدين واليهود والنصارى يؤدون عباداتهم ويقىمون شعائرهم ، في حرية وأمان ، كما هو منصوص عليه في العهود

(١) يونس : ٩٩ .

(٢) البقرة : ٢٥٦ .

التي كتبت في عهد أبي بكر وعمر، مثل عهد الصلح بين الفاروق وأهل إيلياء «القدس» .

ومن شدة حساسية الإسلام أنه لم يفرض الزكاة ولا الجهاد على غير المسلمين، لما لهما من صبغة دينية، باعتبارهما من عبادات الإسلام الكبرى، مع أن الزكاة ضريبة مالية، والجهاد خدمة عسكرية وكلفهم مقابل ذلك ضريبة أخرى على الرؤوس، أعفى منها النساء والأطفال والفقراء والعاجزين وهي ما سمي «الجزية» .

ولئن كان بعض الناس يأنف من إطلاق هذا الاسم، فليسموه ما يشاؤون. فإن نصارى بني تغلب من العرب طلبوا من عمر أن يدفعوا مثل المسلمين صدقة مضاعفة ولا يدفعوا هذه الجزية وقيل منهم عمر، وعقد معهم صلحاً على ذلك، وقال في ذلك: هؤلاء القوم حمقى، رضوا بالمعنى، وأبوا الاسم!<sup>(١)</sup> .

أما الأخلاق فهي - في أصولها - لا تختلف بين الأديان السماوية بعضها وبعض، فجميعها تدعو إلى العدل والرحمة والإحسان والمحبة والعفاف والشجاعة والسخاء، والتعاون على الخير (إلا ما وضعه اليهود في شريعة «التلمود» الخارجة على الأديان والأخلاق جميعاً) .

فالزنا - مثلاً - محرم في هذه الديانات كلها .

والمسيح يقول: (من نظر بعينه فقد زنا) والرسول يقول «العينان تزنيان وزناهما النظر، واليدان تزنيان وزناهما البطش» . . . السخ .  
والظلم والغش، وأكل مال اليتيم، والقسوة على الضعفاء، وغير ذلك من الرذائل، تحرمها كل الأديان .

---

(١) انظر: المغني لابن قدامة ج ٩ ص ٣٣٥، ٣٣٦، ط . مطبعة العاصمة شارع الفلكي بالقاهرة .

بقيت شعبة الشريعة بالمعنى الخاص: معنى القانون الذي يُنظم  
علائق الناس بعضهم ببعض: علاقة الفرد بأمته، وعلاقته بالمجتمع،  
وعلاقته بالدولة، وعلاقة الدولة بالرعية، وبالدول الأخرى.

فأما العلاقات الأسرية فيما يتعلق بالزواج والطلاق ونحو ذلك،  
فهم مخيرون بين الاحتكام إلى دينهم والاحتكام إلى شرعنا. ولا  
يجبرون على شرع الإسلام باعتبار هذه «الأحوال الشخصية» كما  
تسمى مما له علاقة مباشرة بالدين ومساس به، وقد أمرنا بتركهم وما  
يدينون ﴿لا إكراه في الدين﴾ فمن اختار منهم نظام الإسلام في  
المواريث مثلاً - كما في بعض البلاد العربية فله ذلك، ومن لم يرد فهو  
وما يختار.

وأما ما عدا ذلك من التشريعات المدنية والتجارية والإدارية ونموها  
فشانهم في ذلك كشأنهم في أية تشريعات أخرى تقتبس من الغرب أو  
الشرق، وترتضيها الأغلبية.

وفي العقوبات قرر الفقهاء: أن الحدود لا تقام عليهم إلا فيما  
يعتقدون تحريمه كالسرقة والزنا<sup>(١)</sup>، لا فيما يعتقدون حله كشرب  
الخمير.

ومن هنا كان لأهل الذمة محاكمهم الخاصة يحتكمون إليها إن  
شاؤوا وإلا لجأوا إلى القضاء الإسلامي كما سجل ذلك التاريخ.

يقول المؤرخ الغربي (آدم متن) في كتابه عن «الحضارة الإسلامية  
في القرن الرابع الهجري»:

---

(١) ويرى أبو حنيفة أن عقوبة الذمي والذمية في الزنى هي الجلد أبداً لا الرجم لأنه يشترط  
الإسلام في توفر الإحصان الموجب للتغليظ في العقوبة. على أن في إقامة الحدود عامة  
على أهل الذمة كلاماً وخلافاً بين الفقهاء انظر المحلى لابن حزم ج ١١، المسألة ١٨٣.

«لما كان الشرع الإسلامي خاصاً بالمسلمين فقد خلّت الدولة الإسلامية بين أهل الملل الأخرى وبين محاكمهم الخاصة بهم. والذي نعلمه من أمر هذه المحاكم أنها كانت محاكم كنسية، وكان رؤساء المحاكم الروحيون يقومون فيها مقام كبار القضاة أيضاً، وقد كتبوا كثيراً من كتب القانون. ولم تقتصر أحكامهم على مسائل الزواج، بل كانت تشمل - إلى جانب ذلك - مسائل الميراث وأكثر المنازعات التي تخص المسيحيين وحدهم مما لا شأن للدولة به.

«على أنه كان يجوز للذمي أن يلجأ إلى المحاكم الإسلامية، ولم تكن الكنائس بطبيعة الحال تنظر إلى ذلك بعين الرضا، ولذلك ألف الجاثليق تيموتوس - حوالي عام ٢٠٠هـ - ٨٠٠م - كتاباً في الأحكام القضائية المسيحية (لكي يقطع كل عذر يتعلل به النصارى الذين يلجؤون إلى المحاكم غير النصرانية بدعوى نقصان القوانين المسيحية) إلى أن يقول:

«وفي عام ١٢٠هـ - ٧٣٨م ولي قضاء مصر خير بن نعيم، فكان يقضي في المسجد بين المسلمين، ثم يجلس على باب المسجد بعد العصر على المعارج فيقضي بين النصارى... ثم خصص القضاء للنصارى يوماً يحضرون فيه إلى منازل القضاة ليحكموا بينهم، حتى جاء القاضي محمد بن مسروق الذي ولي قضاء مصر عام ١٧٧هـ فكان أول من أدخل النصارى في المسجد ليحكم بينهم.

ثم قال متر: أما في الأندلس، فعندنا أكثر من مصدر جدير بالثقة أن النصارى كانوا يفصلون في خصوماتهم بأنفسهم، وأنهم لم يكونوا يلجؤون للقاضي إلا في مسائل القتل»<sup>(١)</sup>.

(١) الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري لأدم متر ترجمة الدكتور ابن ريدة ج١،

وبهذا نرى أن الإسلام لم يجبرهم على ترك أمر يرونه في دينهم واجباً ولا على فعل أمر يرونه عندهم حراماً، ولا على اعتناق أمر ديني لا يرون اعتقاده بمحض اختيارهم .

كل ما في الأمر أن هناك أشياء يحرمها الإسلام مثل الخمر والخنزير وهم يرونها حلالاً، والأمر الحلال للإنسان سعة في تركه، فللمسيحي أن يدع شرب الخمر ولا حرج عليه في دينه، بل لا أظن ديناً يشجع شرب الخمر، وبارك حياة السكر والعريضة. وكل ما في الإنجيل: إن قليلاً من الخمر يصلح المعدة. ولهذا اختلف المسيحيون أنفسهم في موقفهم من الخمر والسكر.

وكذلك بوسع المسيحي أن يعيش عمره كله ولا يأكل لحم الخنزير، فأكله ليس شعيرة في الدين، ولا سنة من سنن النبيين، بل هو محرم في اليهودية قبل الإسلام. ومع هذا نرى جمهرة من فقهاء الإسلام أباحوا لأهل الذمة من النصارى أن يأكلوا الخنزير، ويشربوا الخمر ويتاجروا فيهما فيما بينهم وفي القرى التي تخصهم، على ألا يظهروا ذلك في البيئات الإسلامية ولا يتحدثوا مشاعر المسلمين.

وهذه قمة في التسامح لا مثيل لها، ألا يضيق عليهم حتى في شيء أحل لهم، وحرمه الإسلام تحريماً قطعياً، مع أن المباحات لا حرج في تركها ديناً ولا خلقاً، بل يجبذ تركها إذا كان فيه إيذاء للآخرين. فكيف إذا كان هذا المباح عندهم مثل الخمر التي أجمع على أضرارها أهل الدين والدنيا جميعاً؟ وقامت جمعيات لمنع المسكرات ومقاومة الكحوليات في العالم كله؟ ومنعها بعض الدول بقوانين وضعية، وحاول ذلك آخرون وإن أخفقوا في النهاية.

د - الحكم القومي العلماني لا يرضي كل المواطنين :

أما القول بتفضيل الاتجاه القومي العلماني على الاتجاه

الإسلامي ؛ لأنه يجمع المواطنين جميعاً دون تفرقة ولا طائفية ولا عصبية دينية، فهذا القول مردود.

فالأتجاه القومي دائماً تعارضه - من الناحية القومية البحتة - أقلية ترى أن لنفسها قومية غير قومية الأغلبية.

فإذا نادينا في بلادنا العربية بالقومية العربية طابعاً للسياسة والحكم، قام في العراق قوم يقولون: نحن أكراد أو تركمان، وقام في لبنان من يقول: نحن فينيقيون سوريون أو أرمن، وقام في الجزائر أو المغرب من يقول: نحن بربر لا عرب. . إلخ. وبذلك لم تحل عقدة الأقليات التي هربنا منها. وقد ثبت بالإحصاء والأرقام أن الأقليات العرقية في الوطن العربي أكبر بكثير من الأقليات الدينية.

فإذا نظرنا إلى القومية العلمانية من الوجهة الفكرية «الايديولوجية» وجدنا جماهير الأمة تعارضها بحكم التزامها بالإسلام الذي لا يقبل من المسلم أن يحتكم إلى شريعة غير شريعة محمد ﷺ، ولا من الحاكم أن يحكم بغير هذه الشريعة الخاتمة، وإلا دمغه القرآن بالكفر والظلم والفسوق ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾ (سورة النساء: ٦٥)

فإذا كان المسيحي يقبل الحكم العلماني ؛ لأنه غير ملزم بشريعة، ولأن كتابه يقبل قسمة الحياة بين قيصر والله «دع ما لقيصر لقيصر وما لله لله»، فالمسلم - مادام مسلماً - لا يقبله، لأنه مقيد بشريعة مفصلة تحدد له منهج حياته من أدب المائدة، إلى بناء الدولة، وشؤون الخلافة أو الإمامة العظمى، ولأن الحياة عنده لا تقبل القسمة بين الله وبين أحد غيره، حاكم أو غيره، فالناس جميعاً عباد الله، يجب أن يخضعوا لأمر الله وشرع الله.

فالحكم العلماني بطبيعته ضد رغبات المسلمين؛ لأنه ضد التزامهم بعقيدتهم وشريعة ربهم، فكيف يقال: إنه يرضي المواطنين جميعاً، وهو يعارض دين الأغلبية واتجاهها؟؟.

عقوبة المرتد:

بقيت قضية لا أحب أن أهرب من مواجهتها صراحة، وهي قضية عقوبة المرتد عن الإسلام التي أثارت مواطنينا الأقباط في العهد القريب، ودعوا إلى الصيام احتجاجاً على الاتجاه إلى هذا الحكم خاصة وعلى تطبيق الشريعة بصورة عامة.

وأود أن أبين هنا أن المرتد عن الإسلام نوعان:

إما مسلم جديد، دخل الإسلام حديثاً، ثم أراد أن يعود مرة أخرى إلى دينه القديم.

وإما مسلم قديم الإسلام، أصيل فيه، برقت له بارقة ما، فأراد أن يخرج منه ليدخل في دين آخر، أو ليبقى زنديقاً بغير دين.

فأي هذين النوعين هو الذي يخاف الأقباط عليه، ويريدون أن يحموه من عقوبة المرتد، وأن يبقى حبله على غاربه، يؤمن متى شاء، ويكفر متى شاء؟.

فأما الأول، فلا شك أن الجميع يعلمون أن الإسلام لا يكره أحداً على الدخول فيه بأي حال من الأحوال، وهو في هذا واضح كل الوضوح، حاسم كل الحسم والقرآن الكريم «مكيه ومدنيّه» ينكر هذا ويمنعه كما أشرنا من قبل. ففي المكي يقول تعالى لرسوله ﴿أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين﴾ وفي المدني يقول: ﴿لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي﴾ كما جاءت آيات شتى تلغي اعتبار أي إيمان لا يصدر عن إرادة حرة واختيار كامل.

ولكن الإسلام لا يرضى من الناس أن يجعلوا الدين «ملعبة» يدخل أحدهم فيه اليوم ليخرج منه غداً. على طريقة اليهود الذين قالوا في عهد النبوة: ﴿آمنوا

بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون ﴿٧٢﴾ . (سورة آل عمران : ٧٢) .

ولطالما شكوا المسيحيون في مصر من أولئك المتلاعبين بالدين من النصارى، حتى إن أحدهم لترك دينه رغبة في التخلص من زوجته المسيحية، وآخر يدخل الإسلام ليتزوج من حبيبته المسلمة. ولا مانع لدى هذا أو ذاك أن يرجع لدينه القديم متى حن إلى زوجته، أو نفر من حبيبته. والإسلام غني عن هذا الصنف الذي لا يعتنقه إلا لغاية دنيوية زائلة، والمسلمون لا يعتزون بهؤلاء ولا يرحبون بهم .

والعلاج الناجع لهؤلاء وأمثالهم : أن يعلموا مقدماً أن الإسلام لا يقبل الهزل والتلاعب والتنقل بين الأديان كتتنقل المتفرج بين المسارح والملاهي ، وأن من دخل في الإسلام يجب أن يدخله بعد اقتناع كامل بصحته، ويقين تام بأحقيته وأن من دخله بإرادته الحرة لم يجز له الخروج منه، فمن أراد الإسلام فليؤمن به على هذا الشرط. فإذا آمن بهذا الوصف أصبح واحداً من جماعة المسلمين، ومن حق الجماعة أن تعاقب من يخونها ويتمرد عليها من أبنائها، بعد أن التزم مختاراً بشريعتها. فهذا ما يتعلق بمن دخل جديداً في الإسلام ثم أراد الخروج منه .

وأما المسلمون القدماء فلا وجه للاعتراض على عقوبة المرتد منهم، ولم تحدث في تاريخ مصر ردة تكون إشكالاً، فإن ارتداد المسلم إلى النصرانية أمر في غاية الندرة بل الشذوذ، والمجتمع الإسلامي في بلد كمصر لا يقبله ولا يسكت عليه لو حدث وإن لم يكن هناك تشريع بعقوبة المرتد .

وقد حدث منذ سنوات أن حاولت الكنيسة تنصير طالبيين في الإسكندرية فقامت الدنيا وقعدت، وهاج الرأي العام في مصر من أقصاها إلى أقصاها، وكادت تحدث فتنة طائفية لا يعلم عواقبها إلا الله. فالأولى منع هذا بالتشريع المحكم، بدل أن يترك لعواطف العامة، ومشاعر الجماهير، التي لا أساس لها ولا قيود تضبطها .

على أن هذه الحالات الشاذة ليست هي المقصودة بالتشريع المذكور (عقوبة المرتد) أولاً بالذات، إنما المقصود الأول هو من يرتد عن الإسلام إلى غير دين، بل يعتنق مذاهب مادية لا تؤمن بالله ولا برسالاته، لا بمحمد ولا بالمسيح وتريد هدم الأديان كلها كالشيوعية التي تزعم أن الدين أفيون الشعوب، وتعمل على اقتلاع المجتمعات الدينية قاطبة لحساب الإلحاد العالمي الأحمر. ولا أحسب الأقباط في مصر ولا المسيحيين في أي بلد، يشجعون هذا اللون من الردة؛ لأنه خطر علينا وعليهم جميعاً. ولهذا يتنادى المؤمنون بالدين في العالم كله بالتعاطف والتكاتف لصدّه، والوقوف في وجهه.

إذن لا داعي لهذه الضجة ولا مبرر لها، ولا ثمرة لمثل هذا الموقف إلا الاستفزاز وإثارة الحزازات.

#### الحكم العلماني والعصبية الدينية:

هـ- وأما القول بأن الحكم العلماني لا مجال فيه لطائفية ولا عصبية دينية مما يفهم أن الحكم الإسلامي يشير التفرقة الطائفية والتعصب الديني، فكلا الأمرين غير صحيح.

فقد يوجد الحكم العلماني وتوجد معه التفرقة الطائفية والعصبية الدينية.

وهذا لبنان بلد علماني الحكم، ولا تزال الطائفية فيه على أشدها، ولا يزال المسلمون والدروز يشكون من سوء نصيبهم في مناصب الدولة ومغانم الحكم، حتى انتهى الوضع إلى الحرب الأهلية الأخيرة: التي جرّت الخراب على الجميع، والتي يأسف لها كل ذي دين وكل ذي عقل.

وفي بريطانيا مظاهرات الكاثوليك واحتجاجاتهم المتكررة في إيرلندا، وقد تحولت في السنوات الأخيرة إلى ثورة دامية.

وفي الهند تقوم المذابح الرهيبة بين حين وآخر، يذهب ضحيتها

عشرات الألوف من المسلمين، الذين يكونون أقلية ضخمة تزيد على مائة مليون. مع أن الحزب الذي يحكمها كان هو حزب «المؤتمر» المعروف بعلمانيته. وفي الفترة الأخيرة وقعت - ولا زالت تقع - مصادمات عنيفة بين الشيخ والهندوس، ذهبت ضحيتها رئيسة الوزراء السيدة (أنديرا غاندي) والأمسر مشتعل بين الطرفين إلى اليوم ووقوده الضحايا البشرية، في ظل حكم الدولة العلمانية!! .

وفي البلاد الشيوعية التي يقوم حكمها على الإلحاد وعدم الاعتراف بأي دين يعامل المسلمون خاصة معاملة شاذة، مصدرها بقايا الحقد القديم من أيام بطرس ودولة الخلافة العثمانية، ويجمع المراقبون على أن المسلمين في الاتحاد السوفيتي مضطهدون، ولا يزيدون، كما هو شأن المسلمين في كل أنحاء العالم حيث تضاعفت أعدادهم في نحو ثلث قرن، بل تدل الوقائع والأخبار أن هناك إبادة منظمة للسكان المسلمين يمارسها ضدهم الشيوعيون الملحدون<sup>(١)</sup>.

وبهذا - وأمثاله كثير - تسقط الدعوى القائلة بأن الحكم العلماني لا يدع مجالاً للفرقة الطائفية ولا للعصبية الدينية.

### الحكم الإسلامي والتعصب الديني :

و - بقي ما يلزم به فريق، ويصرح به آخرون، من اتهام الحكم الإسلامي بالتعصب الديني، والحيث على الفئات الأخرى، التي تعيش في ظل دولته وفي كنف سلطانه .

وهو اتهام ظالم، ليس له أساس من شريعة الإسلام ولا من تاريخه .

---

(١) انظر: فصل «أحوال المسلمين في الاتحاد السوفيتي» من كتاب «الإسلام في وجه الزحف الأحمر» للغزالي. على أن ثمت اتجاهات جديدة تحذر من النمو العددي للمسلمين.

دليل العدل والتسامح من شريعة الإسلام :

أما شريعة الإسلام فحسبنا قول الله تعالى : ﴿لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ . إِنَّمَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(١)</sup> . والخلط يقع دائماً بين الصنفين المذكورين : الذين نهى الله عن توليهم لأنهم عادوا المسلمين وآذوهم وأعانوا عليهم ، والذين رغب الله في برهم والإقسطاء إليهم ؛ لأنه يحب المقسطين .

وإذا كانت هاتان الآيتان نزلتا في شأن المشركين ، كما هو مبين في أسباب نزول السورة - الممتحنة - فإن لأهل الكتاب منزلة خاصة في اعتبار الإسلام ، فقد أباح القرآن مؤاكلتهم ومصاهرتهم . أي اعتبر ذبيحتهم حلالاً ، كذبيحة المسلم ، على حين حرم ذبيحة الملمحد والوثني ، وأجاز للمسلم أن يتزوج كتابية عفيفة كما قررت ذلك سورة المائدة . ومعنى هذا أنه أباح للمسلم أن تكون ربة بيته وشريكة حياته وأم أولاده كتابية ، وأن يكون أصهاره وأخوال أولاده وخالاتهم وأجدادهم وجداتهم من أهل الكتاب . وهذا ذروة التسامح .

أطلق الإسلام على اليهود والنصارى الذين يعيشون في كنف دولته اسمين يوحيان بمعان كريمة سامية :

الأول : اسم «أهل الكتاب» إشارة إلى أنهم في الأصل أصحاب كتاب سماوي وهذه التسمية لسائر اليهود والنصارى وإن لم يعيشوا في دار الإسلام .

والثاني : اسم «أهل الذمة» إيماء بأن لهم ذمة الله وذمة رسوله : أي عهد الله وعهد رسوله ألا يؤذوا ولا تُهدر حقوقهم أو تُخدش حرمتهم ، وهذا الاسم خاص بالذين يعيشون في ظل سلطان الإسلام .

وفي الحديث الشريف : «من قتل معاهداً لم يُرحَ رائحة الجنة ، وإن ريحها

(١) سورة الممتحنة : ٩

ليوجد من مسيرة أربعين عاماً»<sup>(١)</sup> والمعاهد يشمل من له عهد مؤقت بأمان ونحوه وهو المستامن، ومن له عهد مؤبد وهو الذي عهده أوثق وأؤكد وهو الذمي .

وفي حديث آخر: «ومن ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفسه، فأنا حجيجه يوم القيامة»<sup>(٢)</sup> .

وقد كتبت بحثاً مستقلاً وضحت فيه حقوق غير المسلمين في المجتمع الإسلامي وضمنانات الوفاء بهذه الحقوق وما عليهم من واجبات بإزاء هذه الحقوق، فليرجع إليه<sup>(٣)</sup> .

### العدل والتسامح في تاريخ المسلمين :

أما تاريخ المسلمين في معاملة غير المسلمين، فلم تر البشرية مثله نصاعة وإشراقاً. إنه صحائف رائعة من التسامح الفذ المنقطع النظير بين المؤمنين بالأيديولوجيات دينية أو علمانية. مما جعل الشعوب المسيحية وغيرها ترحب بالحكم الإسلامي منقاداً لها من تعصب حكامها الذين كانوا في بعض الأحيان على دينها، ولكن يخالفونها في المذهب .

ولن أنقل هنا كلام أحد من المسلمين، وأكتفي بما سجله المؤرخون الباحثون من غير المسلمين .

يذكر لنا المؤرخ «لودفيج» في كتابه «النيل - حياة نهر» كيف استقبل أقباط مصر الجيش الإسلامي - بقيادة عمرو بن العاص - استقبال المنقذين لا استقبال

---

(١) رواه البخاري من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .

(٢) رواه أبو داود .

(٣) نشرته مكتبة وهبة بالقاهرة تحت عنوان «غير المسلمين في المجتمع الإسلامي» كما نشرته مؤسسة الرسالة في بيروت .

الغزاة الفاتحين وكيف كان ترحيبهم بالغاً حد الحماسة<sup>(١)</sup>.

ويقول لودفيج: «إنه ما عدا فرض الجزية على المسيحي فإن عمراً لم يفرق في المعاملة بين المسلمين والمسيحيين، بل إنه أعلن حمايته لحرية الأديان جميعاً، ولإقامة شعائرها وكفل المساواة المطلقة بين المسلمين والمسيحيين على السواء، مساواة شملت كل حق لهم وكل واجب عليهم، بما في ذلك وظائف الدولة، بغض النظر عن الجنس أو الدين»<sup>(٢)</sup>.

يقول جيروم وجان تارو:

«إن فضيلة التسامح التي كانت أزهى السمات الخلقية في العرب، والتي ندر أن تتوافر لغيرهم في جميع الأزمان، هذه السجية الكريمة قد أفادت العرب كثيراً ولم يكن ليفيدهم ذكاؤهم الفطري وذوقهم الفني ونزعاتهم: لو لم يتميزوا بفضيلة التسامح»<sup>(٣)</sup>.

يقول المؤرخ والفيلسوف الفرنسي جوستاف لوبون في كتابه «حضارة العرب» متحدثاً عن عدل الفاتحين المسلمين وسماحتهم:

«كان يمكن أن تعمي فتوح العرب الأولى أبصارهم، وأن يقتربوا من المظالم ما يقترفه الفاتحون عادة، ويسئوا معاملة المغلوبين ويكرهوهم على اعتناق دينهم الذي كانوا يرغبون في نشره في العالم. . . . ولكن العرب اجتنبوا ذلك فقد أدرك الخلفاء السابقون - الذين كان عندهم من العبقرية السياسية ما ندر وجوده في دعاة الديانات الجديدة - أن النظم والديانات ليست ما يفرض قسراً<sup>(٤)</sup>، فعاملوا كما رأينا - أهل سورية ومصر وإسبانية وكل قطر استولوا عليه بلطف عظيم تاركين

---

(١)، (٢)، (٣) الغرب والشرق من الحروب الصليبية إلى حرب السويس (المرحلة الأولى) للأستاذ محمد علي الغنيت ص ٧٤-٧٥.

(٤) الواقع أن هذا الإدراك من الخلفاء الأولين ليس راجعاً إلى مجرد عبقرية سياسية كما ذكر الكاتب، بل إلى تعاليم الإسلام التي كانت هي الموجه الأول لهؤلاء الخلفاء والتي علمتهم أن «لا إكراه في الدين» وغرست فيهم روح العدل والسماحة المنقطعة النظير.

لهم قوانينهم ونظمهم ومعتقداتهم، غير فارضين عليهم سوى جزية زهيدة في الغالب، إذا ما قيست بما كانوا يدفعونه سابقاً، في مقابل حفظ الأمن بينهم فالحق أن الامم لم تعرف فاتحين متسامحين مثل العرب، ولا ديناً سمحاً مثل دينهم<sup>(١)</sup> وينقل عن جوتيه في كتابه «أخلاق المسلمين وعاداتهم».

«لقد ثبت أن الفاتحين من العرب كانوا على غاية فضيلة التسامحة لم تكن تتوقع من أناس يحملون ديناً جديداً. وما فكر العربي قط في أشد أدوار تحمسه لدينه الجديد أن يطفىء بالدماء ديناً منافساً لدينه. وقد جاءنا العالم (متز) في باب التسامح الإسلامي بتفاصيل أشد غرابة من هذه. قال: ان من أعظم بواعث الاستغراب كثرة عدد غير المسلمين من رجال الأسر في الدول الإسلامية - وقد شوهد المسلم في بلاده يحكم عليه النصرى، وحدث مرتين في القرن الثالث للهجرة أن كان من النصرى وزراء حرب، وكان على القواد - حماة الدين - أن يقبلوا أيدي الوزير وينفذوا أمره هذا والدواوين غاصة بالكتاب من النصرى».

ولم يكن التسامح مقصوراً على عهد الراشدين أو المسلمين الأولين أو جنس العرب كما يظن ذلك بعض الناس، بل بقي هذا التسامح صفة أصيلة ملازمة للمجتمع المسلم، وللحكم الإسلامي في كل عصر وفي كل مكان، أياً كان الحاكمون وكان المحكومون، حتى في أشد العصور اشتهاً بالعصبية الدينية، بل كانت الدولة الإسلامية هي الملاذ الذي يلجأ إليه المضطهدون من أي دين، فيجدون فيها التسامح والأمان والاطمئنان.

يقول توماس آرنولد في كتابه «الدعوة إلى الإسلام».

«وحدث أن هرب اليهود الإسبانيون المضطهدون في جموع هائلة، فلم يلجؤوا إلا إلى تركيا في نهاية القرن الخامس عشر».

ويقول أيضاً: «حتى إيطاليا كان فيها قوم يتطلعون بشوق عظيم إلى التركي لعلهم يحظون كما حظي رعاياهم من قبل بالحرية والتسامح اللذين يشهرا من

(١) حضارة العرب: ترجمة عادل زعيه، ص ٦٠٥.

التمتع بهما في ظل أي حكومة مسيحية».

ويقول ريتشارد ستيز من أبناء القرن السادس عشر:

«على الرغم من أن الأتراك بوجه عام شعب من أشرس الشعوب . . فقد سمحوا للمسيحيين جميعاً: للإغريق منهم واللاتين أن يعيشوا محافظين على دينهم، وأن يصرفوا ضمايرهم كيف شاؤوا بأن منحوهم كنائسهم لأداء شعائرهم المقدسة في القسطنطينية وفي أماكن أخرى كثيرة جداً، على حين أستطيع أن أؤكد بحق - بدليل اثني عشر عاماً قضيتها في إسبانيا أننا لا نرغم على مشاهدة حفلاتهم البابوية فحسب، بل إننا في خطر على حياتنا وأحفادنا».

وهذا ما جعل بطريرك أنطاكية واسمه مكاريوس يقول: أدام الله دولة الترك خالدة إلى الأبد! فهم يأخذون ما فرضوه من جزية ولا شأن لهم بالأديان سواء كان رعاياهم مسيحيين أو يهوداً أو سامرة<sup>(١)</sup>.

والعجيب أن يتم هذا التسامح في الوقت الذي كان المسلمون يبادون من الأندلس بعد أن أقاموا فيها ثمانية قرون ينشرون العلم والحضارة ويهدون أوروبا إلى طريق النور، في زمن لم تكن ترى فيه الضوء إلا من مثل سم الخياط. وظل هذا التسامح سارياً في كل الديار الإسلامية ومع كل الطوائف والأقليات ما دام الشرع الإسلامي هو الذي يحكم ويسود.

حتى اليهود الذين يتصرفون كثيراً تصرفات تثير مواطنيهم عليهم وتوقد شعلة الكراهية لهم، وخاصة حين يدبرون المكائد خفية أو ينشرون الفساد جهرة . . حتى هؤلاء اليهود عاشوا في المجتمع الإسلامي آمن ما يكونون على أنفسهم ومعابدهم وأعراضهم وأموالهم التي لم يتورعوا عن استخدامها في الربا المحرم عند المسلمين .

---

(١) انظر: «الدعوة إلى الإسلام» لتوماس آرنولد ترجمة د. ابراهيم حسن وزميله فهو يحوي مئات الوقائع والأمثلة على سماحة المسلمين.

وأكتفي هنا بذكر وثيقة تاريخية تبين لنا كيف يعامل الحكم الإسلامي الأقليات ولو كانت يهودية .

وهذه هي الوثيقة نص فرمان «الظهير» الذي نشره السلطان محمد بن عبد الله سلطان المغرب في ٥ فبراير سنة ١٨٦٤ م .

«بسم الله الرحمن الرحيم . ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

نأمر من يقف على كتابنا هذا من سائر خدامنا وعمالنا والقائمين بوظائف أعمالنا أن يعاملوا اليهود الذين بسائر أياتنا بما أوجبه الله تعالى من نصب ميزان الحق والتسوية بينهم وبين غيرهم في الأحكام ، حتى لا يلحق أحداً منهم مثقال ذرة من الظلم ولا يضام ، ولا ينالهم مكروه ولا اهتضام وألا يعتدوا هم ولا غيرهم على أحد منهم لا في أنفسهم ولا في أموالهم ، وألا يستعملوا أهل الحرف منهم إلا عن طيب أنفسهم وعلى شرط توفيتهم بما يستحقونه على عملهم ، لأن الظلم ظلمات يوم القيامة ، ونحن لا نوافق عليه ، لا في حقهم ولا في حق غيرهم ، ولا نرضاه لأن الناس كلهم عندنا في الحق سواء . ومن ظلم أحداً منهم أو تعدى عليه ، فإننا نعاقبه بحول الله ، وهذا الأمر الذي قرّرناه وأوضحناه وبيناه كان مقرراً ، ومعروفاً محرراً ، لكن زدنا هذا المسطور تقريراً وتأكيداً ووعيداً في حق من يريد ظلمهم وتشديداً ليزيد اليهود أمناً إلى أمنهم ، ومن يريد التعدي عليهم خوفاً إلى خوفهم . صدر به أمرنا المعترز بالله في السادس والعشرين من شعبان المبارك عام ١٢٨٠ ثمانين ومائتين وألف»<sup>(١)</sup>

وكفى بهذه الوثيقة وحدها رداً على الأفاكين ، الذين يشيرون العجاج ، ويفتعلون الضجيج ، بغير مسوغ ولا برهان .

(١) تاريخ المغرب في القرن العشرين تأليف روم لاندو ترجمه د . نقولا زيادة ، نقلاً عن كتاب «خطر اليهودية العالمية على الإسلام والمسيحية للأستاذ عبد الله التل رحمه الله ص ٢٢٧ ، ٢٢٨ .

ما سر هذه الضجة حول الأقليات :

ز - وليت شعري إذا كان هو موقف الإسلام الواضح المبين في شريعته وفي تاريخه، وهو البر والإقسط والتسامح مع غير المسلمين، فما سر هذه الضجة حول «الأقليات»؟ وما معنى هذا التوجس والقلق الذي يبديه جماعة من غير المسلمين كلما ذكر الحكم الإسلامي، وكلما دعا الداعون بضرورة العودة إلى نهج الإسلام وشرع الإسلام؟ .

والجواب أن هذا التوتر لم ينبع من الداخل، وإنما جاء من الخارج، جاء من الغرب الذي شن على المنطقة حملات صليبية وحشية متكررة، ولم يرفع يده عنها بعد. والعجب أنه شنّها باسم المسيح رسول المحبة والسلام، والمسيح منها ومن أهلها براء.

ولا زال الغرب يكدد للمنطقة وأهلها، متذرعاً إلى ذلك بشتى الذرائع المختلفة، ومنها مسألة الأقليات.

إن السياسة التي اتبعها الغرب خلال ثمانية قرون هي استخدام مسألة الأقليات المسيحية في الشرق لإثارة الفتن والقتل والقتل التي تخدم أغراضه دائماً، وذلك بخلق جو من الريبة والعداء الدائم بين المسلمين والمسيحيين. ويصف المؤرخ «ليندوفيك دي كونتش» هذه السياسة فيقول: «كان الغرب يعمل جاهداً على تأصيل بذور الكراهية والحقد ضد المسلمين في نفوس المسيحيين يتلقونها خلفاً عن سلف، ويرضعها الطفل من شعور أمه كما يرضع اللبن من ثديها، فتسري في كيانه سري الدم في عروقه، وينشأ على عقيدة تقضي على العلاقة بين المسيحي وبين المسلم إلى الأبد»<sup>(١)</sup>.

وفي سبيل هذه الغاية الشريرة حاول الغربيون أن يشوهوا تاريخ التسامح الإسلامي، الذي لم تعرف الإنسانية له نظيراً، متذرعين بحوادث جزئية قام بها بعض العوام والرعا في بعض البلاد وبعض الأزمان، نتيجة لظروف خاصة تحدث في كل بلاد الدنيا إلى يومنا هذا.

(١) الغرب والشرق - السابق ذكره - ص ٩٧.

من هذه الظروف أن التسامح الإسلامي هياً للكثير من أهل الذمة مراكز قويه في النواحي المالية والإدارية، فلم يحسنوا معاملة المسلمين، بل أظهروا التسلط والتعنت والجبروت .

وفي هذا يقول «متز»: وكانت الحركات التي يقصد بها مقاومة النصارى موجهة أولاً إلى محاربة تسلط أهل الذمة على المسلمين<sup>(١)</sup>.

ويقول أيضاً: إن أكثر الفتن التي وقعت بين النصارى والمسلمين بمصر - يعني في القرون الأولى - نشأت عن تجبر المتصرفين الأقباط<sup>(٢)</sup>.

ومن هذه الظروف أن بعض النصارى كانوا يبدون ارتياحاً إذا انتصر الروم النصارى على المسلمين فيؤدي ذلك إلى هياج العوام عليهم .

ولا ننكر أن هناك حكماً ظلموا أهل الذمة أو تشددوا عليهم، ولكن مثل هذا يعتبر شذوذاً عن القاعدة العامة في التسامح الإسلامي مع غير المسلمين .

وفي الغالب أن هذا النوع من الحكام يظلم المسلمين قبل اليهود والنصارى فإن الظالم لا يقف ظلمه عند حد .

بل إن كثيراً من ظلام الحكام كان يرفق بأهل الذمة، رعاية لذمتهم، على حين يقسو على أهل ملته من المسلمين ويحيف عليهم، حتى وجدنا الشيخ الدردير علامة المالكية، وشيخ علماء عصره في مصر، يذكر عن أمراء زمانه: أنهم أعزوا أهل الذمة ورفعوهم على المسلمين. حتى يقول: (ويا ليت المسلمين عندهم كمعشار أهل الذمة! وترى المسلمين كثيراً ما يقولون: ليت الأمراء يضربون علينا الجزية كالنصارى واليهود، ويتركونا بعد ذلك كما تركوهم! ﴿وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون﴾<sup>(٣)</sup> .

(١) الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ج١ ص ١٠٦ .

(٢) المصدر نفسه ص ١١٢ .

(٣) من الشرح الصغير للدردير المطبوع مع حاشية الصاوي ج١، ص ٣٦٩ .

ولكن الرجاء معقود بعقلاء المسيحيين الذين يدركون كيد الغرب ونواياه الشريرة التي لم تشرب روح المسيحية قط، حتى يوم غزت هذا الشرق باسم المسيح، وتحت عنوان الصليب.

فإن كان المسيحيون وغيرهم من الأقليات يخافون سيادة الإسلام، فلا محل لهذا الخوف، وقد أمنوا في ظلّه قروناً طويلاً. وإن كان بينهم من يحقدون على الإسلام، ويكرهون سيادته، فهذا ما لا حيلة لنا فيه، ونسأل الله أن يطهر قلوبهم وقلوبنا من الضغن والسخيمة. وعلينا أن نسعى لتوضيح الحقائق.

كلمة نيرة:

ويسرني أن أنقل هنا كلمات نيرة للمفكر المسلم المستشار طارق البشري من مقال له حول (الفتنة الطائفية) في مصر، يقول حفظه الله:

من نقاط التماس في العلاقة بين المسلمين والأقباط موضوع المطالبة بتطبيق الشريعة الإسلامية، وفي هذه المسألة هناك أمور يجب أن تجلى بدقة ووضوح، فإن تطبيق الشريعة الإسلامية هدف يطمح إليه كثير من المواطنين، وهو هدف تسعى إليه الحركات السياسية الإسلامية، وهو حكم في الدستور، حكم نص أولاً على أن دين الدولة هو الإسلام، ثم ارتقى بالنص إلى اعتبار الشريعة الإسلامية مصدراً للتشريع، ثم ارتقى إلى اعتبارها المصدر الرئيسي، وحتى الآن لم يجد هذا الحكم مجالاً له في التطبيق.

وإن ما يشيع من قلق لدى الأقباط في هذه النقطة يتعين مواجهته من زاويتين: ضمن الزاوية الأولى، من حق الأقباط كمواطنين أن يؤمنوا على مركزهم القانوني وحقوقهم ومستقبلهم، وأن تبسط وجهة النظر الإسلامية في ذلك. وأن تجري التفرقة الدقيقة بين أحكام الشريعة الإسلامية من حيث هي أحكام ثابتة بالقرآن والسنة الصحيحة، وتمثل وضعاً إلهياً ثابتاً على مدى الزمان، وبين الآراء الفقهية الاجتهادية التي يؤخذ منها ويترك، ويمكن أن تتعدل بمراعاة تغير الزمان والمكان. وهذه النقطة مجال سعي فكري وفقهي دؤوب ومخلص ومثمر، ومن حق الجميع بموجب المواطنة أن يتحاوروا في هذه الأحكام التطبيقية، لنصل

إلى الصيغة التي تستوعب كل إيجابيات تاريخنا ومنجزاته . ومن أهم هذه المنجزات إقرار المساواة بين المصريين جميعاً .

وبعد الإقرار بهذا الجانب وضمائه، لا تقوم حجة «قبطية» في وجه تطبيق الشريعة الإسلامية، إلا أن تقوم على أساس طائفي ضيق يعلي المصلحة الخاصة على غيرها. وأي دعوة لأية جماعة تنقلص في إطار مصلحة خاصة لها لا تراعي الأوضاع العامة، يتعين أن تواجه بما يمليه الصالح العام، وحق الأغلبية في التقرير مع ضمان المساواة والمشاركة في كل الأحوال .

ويتعين هنا الإشارة إلى أمرين أساسيين :

الأول: أن مواطناً لا يضمن لمواطن آخر إلا حقه في المساواة والمشاركة، وإن أي مواطن لا يحق له أن يطالب بأكثر من المساواة والمشاركة، أما ما دون ذلك من الأمور التي تتعلق بنظم الحكم والاقتصاد والسياسات فهي أمور شائعة بين المواطنين .

الأمر الثاني: أن المطالبة بالنظام الإسلامي كانت دائماً وما تزال تقوم في مواجهة حركة التغريب في المجتمع، وهي لم تقم قط في مواجهة الأقباط ومبلغ علمي أن الأقباط كمواطنين مصريين وككنيسة ومذهب، عانوا من التغريب مثل ما عانى إخوانهم المسلمون، وإن من يرفض النظام القانوني الإسلامي لا يرفضه ترجيحاً لنظام قانوني أكثر اتصالاً بالبيئة المصرية وأكثر ارتباطاً بتاريخ الشعب المصري وتراثه، ولكنه يجري ترجيحاً لنظم قانونية وافدة من الغرب. ومع تقرير المساواة وضمائها لا وجه لترجيح نظام وافد بالنسبة للجميع، على نظام موروث، عاش في البيئة قروناً وتفاعل مع مكوناتها واستوعب ما استطاع من أعرافها وله اتصال ديني بعقيدة الأغلبية .

وينبغي الحذر من مقولة: أن أمن القبطي وضماني وجوده

السياسي والاجتماعي، مرتبط بإضعاف إسلامية المسلم! لأن وضع المسألة على هذا النحو - حسبما تؤثر بعض الأقلام العلمانية أن تضعها - لن يفضي إلا إلى خداع عقائدي. ثم إن إضعاف الإسلام في مصر لن يتم لحساب الأقباط، إنما هو يتم في الماضي والحاضر والمستقبل لحساب الحضارة الغربية، التي تكتسح قبطية القبطي، فيما تكتسح من ثوابت هذا البلد.

إن للمسلمين والقبط معاً هدفاً كبيراً في الدفاع عن ثوابت عقائدهم وجذورها في هذا البلد، ضد غوائل الحضارات الوافدة، وهم يواجهون مخاطر واحدة وعدواً مشتركاً واحداً، واجهوه معاً في السياسة والاقتصاد ويواجهونه معاً في الفكر والحضارة.

وفي ظني أن بعض العلمانيين ينحون نحواً ضاراً عندما يعملون على استغلال وضع غير المسلمين ويستثمرون قلقهم ليواجهوا بهم الحركات الإسلامية، بدل أن يواجهوا معركتهم الفكرية بأنفسهم، وبدل أن يعملوا من موقع المسؤولية إزاء التكوين الشامل للجماعة الوطنية على تنمية أواصر التفاهم بين الفكرية الإسلامية وغير المسلمين. فنحن جميعاً في مركب واحد، ولن نستطيع فريق منا أن ينفي الآخر، وإن دعم أواصر الجامعة الوطنية مهمة كفاحية يتعين علينا جميعاً أن نشارك فيها، وأن يبسر كل فريق على غيره إمكانات توثيقها بدلاً من استغلال سلبيات كل فريق للتشنيع عليه وإفساد طريقه لمعالجتها والوقية بين الجماعات الوطنية.

وإن استخراج مبدأ المساواة من الشريعة الإسلامية يكفل ضماناً لا يوفرها ولم يوفرها الفكر العلماني الوافد. . بدليل التقلصات التي ما تزال تعاني منها. ومن جهة أخرى فإن لأقباط

مصر خاصة أن يروا في فقه الشريعة الإسلامية معنى من معاني قوميتهم . وقد استوعب هذا الفقه عادات وأعرافاً وضمها إلى رحابه في المعاملات والعلاقات، وتأثر مثقفو الكنيسة القبطية بصياغات فقه الشريعة على نحو ما نرى في كتابات ابن العسال الفقيه القبطي في القرن الثالث عشر الميلادي . وليس أضمن للمساواة وأفضل من أن يرى المسلم في تحقيقها إيفاء منه بواجب لدينه عليه، بدل أن توضع كما لو كانت منافية له»<sup>(١)</sup>.

الاسلام تراث حضاري للمسلمين وغير المسلمين في دار الإسلام:

ح - على أن هنا أمراً له أهميته ، ويجب التنبيه عليه . وهو أن الإسلام بالنظر للمسيحيين العرب - بالذات - يعتبر تراثاً قومياً وحضارياً لهم ، فهم وإن لم يؤمنوا به ديناً ، يؤمنون به ثقافة وحضارة ، يعتزون بها ، ويفخرون بأمجادها وآثارها .

وهذا ما جعل بعض المنصفين من المسيحيين في مصر وفي سوريا وغيرها يقول «أنا مسيحي ديناً ، مسلم وطناً وثقافة»!

ولا عجب أن رأينا كثيراً من أدباء النصارى يحفظون القرآن كله أو جلّه ، باعتبارها كتاب العربية الأكبر .

كما كان السياسي المصري المسيحي الشهير مكرم عبيد ، وكما حكى عن نفسه الكاتب الأديب الدكتور نظمي لوقا في مقدمة كتابه القيم «محمد : الرسالة والرسول» ووجدنا كثيراً من هؤلاء الأدباء يكتبون عن محمد ﷺ رسول المسلمين مقالات وقصائد جيدة بوصفه عندهم أعظم شخصية عربية .

يقول الشاعر الماروني رشيد الخوري :  
شغلت قلبي بحب المصطفى ، وغدت

عروبتي مثلي الأعلى وإيماني

(١) عن مجلة (الشراع) اللبنانية ، العدد ٢٨٧ ، بتاريخ ١٩٨٧/٩/٢١ .

ويقول أمين نخلة :

«الإسلام إسلامان : واحد بالديانة ، وواحد بالقومية واللغة ، ومن لا يمت<sup>٤</sup> إلى محمدٍ بعصية ، ولا إلى لغة محمد ، وقومية محمد ، فهو ضيف ثقيل علينا ، غريب الوجه بيننا .

ويا محمد : يميناً بديني ودين ابن مريم . . . إننا في هذا الحي من العرب نتطلع إليك من شبابيك البيعة ، فعقولنا في الإنجيل ، وعيوننا في القرآن !» .

ولا غرو أن وجدنا أيضاً بعض القانونيين المسيحيين يدرسون الفقه الإسلامي ويدافعون عنه ، ويعتبرونه تراثاً تشريعياً للأمة كلها ، مسلمين وغير مسلمين .

بل وجدنا من زعماء المسيحيين المعدودين من يدعو إلى تبني النظام الإسلامي في السياسة والحكم والاقتصاد والاجتماع .

من أقوال فارس الخوري عن الإسلام :

وأبرز مثل لذلك هو الزعيم السوري الشهير فارس بك الخوري ، الذي شغل منصب مندوب سوريا في هيئة الأمم ، كما شغل منصب رئيس الوزراء مدة من الزمان .

فهذا الأستاذ محمد الفرحاني تلميذه وملازمه وراويته يحكي عنه فيقول :

قال لي فارس الخوري ذات يوم في مجلسه بحضور عدد من زواره ومن بينهم القسيس البروتستانتي داود متري :

«أنا مسيحي ولكنني أجاهر بصراحة : أن عندنا النظام الإسلامي ، وبما أن الدول العربية المتحدة (كان ذلك في عهد الوحدة المصرية السورية واتحادهما مع اليمن) - بأكثريتها الساحقة مسلمة ، فليس هناك ما يمنعها من تطبيق المبادئ الإسلامية في السياسة والحكم والاجتماع» .

«عقيدتي وبقيني أنه لا يمكننا محاربة النظريات الهدامة التي تهدد كلاً من المسيحية والإسلام إلا بالإسلام. . . وأن هذا هو الذي يحد من نشاط الشيوعية ويقضي عليها القضاء المبرم لأن حقائقه تهزم أباطيلها وتدمرها»<sup>(١)</sup>.

«فالإسلام هو الدرع الحصينة ضد الشيوعية، وهذا ما صرحت به مراراً وتكراراً سواء في المحافل الدولية أو في مجالسي الخاصة، فلا حيلة للعرب، ولا قوة بغير الإسلام. . . هذا أمر أنا أومن به. ولقد كنت في هيئة الأمم المتحدة منسجماً كل الانسجام مع وفد باكستان وغيره من الوفود الإسلامية، وكان الباكستانيون يدافعون عن قضايانا بأشد من الروح التي يدافعون بها عن قضاياهم. . . إنهم يحبون العربي حباً عظيماً بل يقدسونه تقديساً»<sup>(٢)</sup>.

ويقول الأستاذ الفرحاني :

قال لي فارس الخوري :

هذا هو إيماني . أنا مؤمن بالإسلام وبصلاحه لتنظيم أحوال المجتمع العربي وقوته في الوقوف بوجه كل المبادئ والنظريات الأجنبية مهما بلغ من اعتداد القائمين عليها، لقد قلت ولا زلت أقول: لا يمكن مكافحة الشيوعية والاشتراكية مكافحة جدية إلا بالإسلام، والإسلام وحده هو القادر على هدمها ودحرها.

ولقد نقلت هذا الكلام في حينه إلى الأستاذ محمد المبارك عميد كلية الشريعة بجامعة دمشق فقال لي :

من الغريب حقاً أن يستهان بأمر الإسلام، من قبل بعض أبنائه، ويعمل على إبعاده عن واقع الحياة، في حين يقف أعظم مسيحي في الشرق يجهر بضرورة الأخذ بأحكام الإسلام والعمل بشريعته<sup>(٣)</sup>.

(١) عن كتاب «فارس الخوري» وأيام لا تنسى» للأستاذ محمد الفرحاني ص ٢٦٧.

(٢) نفس المصدر ص ٢٧٠، ٢٧١.

(٣) نفس المصدر ص ٢٧٢، ٢٧٣.

والأعجب من ذلك أننا نراه يؤكد قيام حكومة إسلامية قوية حازمة، بل دكتاتورية! لتضرب بشدة على أيدي مروجي الإلحاد والفساد والانحلال فيقول: «نحن بحاجة إلى حكومة حازمة تؤمن بالإسلام كدين ونظام متكامل، وتعمل لتطبيقه، فكما أن الشيوعية تحتاج لدكتاتورية حازمة تشق لها طريق الانتشار والازدهار والثبات فالإسلام أشد حاجة لمثل ذلك.

ومن ذا الذي يرضى ضميره ويطمئن قلبه إلى سلامة أمته وكيان بلده وهو يعلم أن التحلل والفساد منتشران لدرجة يصعب معها صدهما وإيقاف تيارهما؟ ومن ذا الذي ينكر على المسؤولين فيه، مكافحة ذلك التحلل، وذلك الفساد بشرعية هي من تلك الأمة وفيها<sup>(١)</sup>.

وفي مناسبة أخرى يبين الأستاذ الخوري فضل التشريع الجنائي الإسلامي في تحقيق الأمن والاستقرار للمجتمع، والقضاء على الجريمة والمجرمين فيقول: «تذكرون ولا شك عندما تضعون الموازنة العامة للدولة المبالغ الطائلة التي تخصص للأمن العام، والشرطة والدرك والمحاكم كرواتب ونفقات...»

فلو طبق الشرع الإسلامي وقطعت يد في حلب مثلاً... وجلد آخر في دير الزور ورجم ثالث في دمشق، وكذلك في بقية المحافظات، لانقطع دابر هذه الجرائم ولتوفر على الدولة ثلاثة أرباع هذه الموازنة.

واستدرك الأستاذ فارس الخوري يقول:

في العهد العثماني كان في دمشق ثلاث محاكم شرعية وصلحية تنظر في الدعاوى الجزائية والبدائية وكان قضاة هذه المحاكم، يقضون أغلب أوقاتهم في مراكز عملهم بدون عمل... فإذا قسنا ذلك الظرف وقارناه بظرفنا الحالي وجدنا أن السبب في كثرة المحاكم اليوم يعود إلى تدني الأخلاق، وانتشار الفساد وعدم الاكتراث بما تفرضه الدولة من عقوبات غير رادعة ولا زاجرة، لعدم تطبيق التشريع الإسلامي في الحكم<sup>(٢)</sup>.

(١) نفس المصدر ص ٢٦٩ . (٢) نفس المصدر ص ٢٧٢ .

ولقد انتبه هذا السياسي الكبير إلى علاقة العرب بالعالم الإسلامي وما لهم من رصيد كبير لدى الشعوب المسلمة ينبغي الحرص عليه والاستزادة منه فكان يقول «إننا نستطيع أن نثير بهذا الإسلام، قوى خطيرة جبارة، ليس في العالم الإسلامي فحسب، وإنما في جميع أقطار الدنيا. فالمسلمون بروابطهم الدينية الوثيقة واتجاههم نحو قبلة واحدة وإيمانهم بكتاب واحد وعملهم بسنة نبي واحد إنما هم يشكلون أمة واحدة متماسكة مفروض بها أنها تتعاون على البر والتقوى، والعدل والإحسان، وإن لم تكن كذلك تختفي عنها صفة الإسلام، هذه الأمة الإسلامية إذا ما أثرت بأفرادها العاطفة الدينية بشكل جيد، وأحسن تسييرها فباستطاعتها أن تغير مجرى التاريخ»<sup>(١)</sup>.

ومما لفته إلى هذا الأمر ما لمس من حماس المندوبين الإسلاميين في هيئة الأمم للقضايا العربية - كما ذكر ذلك من قبل، كما أنه شهد مرة حفلاً أقيم لتكريم رئيس أندونيسيا ورفقائه فلما وصل ضيف الشرف الرئيس الأندونيسي ومن معه من وزراء وسفراء أندونيسيين فوجيء المرحوم فارس بك بأنهم يتحدثونه باللغة العربية الفصحى، فعجب وسألهم: أين تعلموا اللغة العربية؟ فأجابوه بأنهم تعلموها في أندونيسيا، حيث تقوم ألوف من المدارس العربية المختصة بتعليم اللغة العربية حيث جعلت اللغة العربية لغة التدريس الأساسية لجميع العلوم.

فأعجب فارس بك جداً بما سمع وخاطب الحاضرين من المدعوين العرب قائلاً: ما أعظم رصيد الأمة العربية الثقافي في البلاد الإسلامية، وما أجدرنا، نحن العرب - المسيحيين منا والمسلمين - أن نعزز بالتواجد على صلاتنا بالأقطار الإسلامية وأن نوثق علاقاتنا بمئات الملايين من سكانها الذين يكون لنا أصدق مشاعر الحب والولاء فإن لنا بذلك فوائد عظيمة ثقافية وسياسية واقتصادية<sup>(١)</sup>، وإن من واجب الأمة العربية التي تسعى إلى هذه الحقيقة وتعرف كيف تفيد من هذه الكنوز الثمينة المدخرة لنا في أقطار العالم الإسلامي»<sup>(١)</sup>.

(١) نفس المصدر.

وبعد هذه النقول الناصحة من زعيم مسيحي منصف لم يبق هناك مجال لمتوجس أو متعنت فقد حصحص الحق ووضح الصبح لذي عينين .  
عقلاء الأقباط في مصر يؤيدون الشريعة :

ومع هذا زيادة في البيان وقطعاً لكل تعلّة - نسجل ما كتبه مجلة «الدعوة» القاهرية في عددها الصادر في ربيع الأول سنة ١٣٩٧هـ تحت عنوان «المسيحيون في مصر والحكم بشرع الله» فقد وجهت بعض الأسئلة إلى بعض أهل الفكر من ممثلي الطوائف المسيحية في مصر، فكانت إجاباتهم امتداداً لما نقلناه عن الزعيم السوري فارس الخوري . قالت الدعوة:

(وربما انبعثت أصوات هنا أو هناك تتساءل: وماذا عن الأقليات؟ في مجتمع يطبق شرع الله؟ . . . وربما كان السؤال ليس له ما يستدعيه، فشرعة الله لكل خلق الله: عدل وإنصاف وصون للمال والعرض والحياة. ومع ذلك توجهت الدعوة بأسئلة محددة إلى إخواننا أهل الرأي الممثلين للطوائف المسيحية في هذا البلد، تستطلع رأيهم في تحكيم شرع الله، وهجر كل القيم والقوانين والنظريات الوضعية .

وقد وجهت الدعوة سؤالين محددين :

● إذا كان الإسلام والمسيحية ملتقيين في تحريم الزنا - مثلاً - ومحاربتة، فهل عندكم مانع في تطبيق حد الزنا وبقية الحدود الإسلامية الأخرى على من استوجب إقامتها عليه في المجتمع المصري، وهل ترى في تطبيقها ما يمس حقوق المسيحيين أو يضايقهم؟ .

● من خلال دراستكم للتاريخ ماذا ترون في حكم الإسلام بالنسبة للأقليات من ناحية العبادة والأموال، والأعراض؟ .

عن السؤال الأول يجيب الكاردينال اصطفانوس بطريرك الأقباط الكاثوليك:

■ الأديان السماوية تشير إلى تحريم القتل أو الزنا، وإلى المحبة

والمعروف أن من يحب الله يجب أن يحب أخاه، ومن يدعي أنه يحب الله ولا يحب أخاه فهو كاذب، فالقتل والزنا والسرقه إلى آخر المنكرات ضد المحبة لأن الله خلق الإنسان ليكون مستقيماً غير منحرف، ويستفيد من التعاليم الإلهية، ولذلك فالذي يشذ عن نظام الله وتعاليمه - بعد أن تكفل له أسباب العيش ومستلزماته - يجب أن تطبق عليه حدود شريعة الله ليرتدع ويكون عبرة لغيره، وحتى لا تعم الفوضى عندما يقتل أحد أخاه ولا يقتل، أو يسرق ولا تقطع يده، أو يزني ولا يقام عليه حد الزنا، وهذا ما وجدناه في القوانين الوضعية التي تجامل الناس وتلتمس لهم مختلف الأعذار، مما جعل المجتمع غير آمن على نفسه أو ماله أو عرضه، وأعود فأكرر أن تطبيق حدود الشريعة الإسلامية ضروري على الشخص وعلى المجتمع حتى تستقيم الأمور وينصلح حال الناس، وليس في تطبيقها - أبداً - ما يمس حقوق المسيحيين أو يضايقهم.

كما يجيب غبطة الكاردينال عن السؤال الثاني فيقول:

■ إن الذي يحترم الشريعة الإسلامية يحترم جميع الأديان، وكل دين يدعو إلى المحبة والإخاء، وأي إنسان يسير على تعاليم دينه لا يمكن أن يبغض أحداً أو يلقي بغضاً من أحد. ولقد وجدت الديانات الأخرى - والمسيحية بالذات - في كل العصور التي كان الحكم الإسلامي فيها قائماً بصورته الصادقة، ما لم تلقه في ظل أي نظام آخر، من حيث الأمان والاطمئنان في دينها ومالها، وعرضها وحريتها.

أما الأنبا غريغوريوس أسقف البحث العلمي والدراسات العليا اللاهوتية بالكنيسة القبطية وممثل الأقباط الأرثوذكس، فيجيب عن السؤال الأول السابق قائلاً:

■ أن تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في مصر أمر لا شك فيه ولا أعترض عليه، فالشرائع السماوية نور وهداية للبشر، ونحن نؤمن أن الدين لم يعط للناس إلا ليكون عوناً لهم، لتصير حياتهم به أفضل مما تكون بغيره، والهدف من

الوحي الإلهي تحديد الطريق الذي يساعد الإنسان على أن يعيش بمبادئ الدين سعيداً كريماً. وقال: إن موضوع تطبيق الحدود السماوية في نظري يجب أن نتناوله من شقين:

الأول شق التوجيه والحض على الفضيلة والتمسك بالقيم الروحية الدينية. ولكي يجدي هذا لا بد من إصلاح الأسرة حتى تستقيم العلاقة بين أفرادها، والاهتمام بتعليم الدين بجميع مراحل التعليم عن طريق المدرسين الأكفاء المنتقلين لهذه الرسالة علماً وقُدوة، فالدرس هو المدرس! كما يجب صرف مكافآت للمدرسين الذين يؤدون واجبهم في هذا المجال بأمانة، وكذلك للطلاب الذين ينبغون في مادة الدين. ولكي تثمر هذه المادة في تقويم النشء والشباب يجب ألا ننسى دور وسائل الإعلام من إذاعة وتليفزيون وسينما، حيث يجب أن تتضمن بث الدعوة الروحية بين الشباب وتقديم الأمثلة والنماذج الحية من الماضي والحاضر، وتبغيض الناس في الشر، وتغييرهم من الرذيلة عن طريق التلميح من غير عرض لصور الخطيئة الفاضحة التي تستثير الشباب وتغريهم على الخطيئة.

أما الشق الثاني وهو جانب الردع والعقاب والمنع لما يتعارض مع مبادئ الدين والفضيلة والقيم الروحية. وهذا ما تتولاه الحدود السماوية التي شرعت لردع المستهترين ومعاقبتهم ليكونوا عظة لأنفسهم وعبرة لغيرهم. وأضاف الأنبا غريغوريوس قائلاً: رغم أن الديانة المسيحية ليس في نصوصها قطع يد السارق أو قتل القاتل الخ. إلا أننا كمسيحيين لا نعارض في تطبيق حدود الشريعة الإسلامية في مصر إذا كانت هذه رغبة إخواننا المسلمين. وفي نظري أن هذا لن يتحقق كما يجب إلا إذا ضمننا للقضاء سيادته الكاملة التي تعطي له حرية التحقيق الشامل والتقصي للجريمة وأسبابها.

أما السؤال الثاني فيجيب عنه أسقف البحث قائلاً:

لقد لقيت الأقليات غير المسلمة - والمسيحيون بالذات - في ظل الحكم

الإسلامي الذي كانت تتجلى فيه روح الإسلام السمحة كل حرية وسلام وأمن في دينها، ومالها، وعرضها.

أما القس برسوم شحاته وكيل الطائفة الإنجيلية في مصر فكان رده على السؤال الأول: إن الأديان كافة تحرم الجريمة، والنفوس الإنسانية يجب أن تعالج من الوقوع في الجريمة وقبل الوقوع بكل وسائل الإصلاح والتربية الجادة القائمة على إحياء القيم الروحية وسريانها في النفوس والارتباط بالشرائع السماوية في إرشادها وهديتها، أما النفوس المتحجرة والقلوب القاسية التي لا يجدي معها النصيح والإرشاد والتوجيه فهذه تعتبر شاذة وجرثومة في جسم المجتمع يجب إنقاذه منها. . وهنا لا بد من تطبيق حدود الشريعة الإسلامية لتحقيق العدالة والسلام والحب في المجتمع، ويطلب في نظري بدقة التنفيذ الجاد لهذه الحدود وزير الداخلية الذي يمثل سلطة الأمن شخصياً، مع ضرورة أن تعود للقضاء سيادته وحرمة التي تعطيه الحرية الكاملة في البحث والتقصي عن كل حادثة أو جريمة.

ويضيف وكيل الطائفة الإنجيلية مجيباً على السؤال الثاني بقوله :-

في كل عهد أو حكم إسلامي التزم المسلمون فيه بمبادئ الدين الإسلامي كانوا يشملون رعاياهم من غير المسلمين - والمسيحيين على وجه الخصوص - بكل أسباب الحرية والأمن والسلام، وكلما قامت الشرائع الدينية في النفوس بصدق بعيدة عن شوائب التعصب الممقوت والرياء الدخيلين على الدين، كلما سطعت شمس الحريات الدينية والتقى المسلم والمسيحي في العمل الإيجابي والوحدة الخلاقية».

دلالة الأرقام:

نضيف إلى هذه الأجوبة الواضحة من رؤوس الأقباط في مصر، ما دلت عليه الأرقام في «استطلاع الرأي» الذي نظمه - كدراسة ميدانية - (المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجناحية) بمصر. . حول «تطبيق الشريعة الإسلامية» في

مصر، والذي شارك في الإجابة على أسئلته مسلمون ومسيحيون . . .

فكانت هذه الأرقام ذات الدلالة الحاكمة:

★ مع «التطبيق الفوري» للشريعة الإسلامية زادت نسبة المسيحيين عن المسلمين (٣٢٪ إلى ٣١٪)؟! . . .

★ ومع تطبيق أحكام الشريعة على الجميع، بصرف النظر عن اختلاف الدين زادت نسبة المسيحيين عن المسلمين (٧١٪ إلى ٦٩٪)؟! . . .

وكان تعليل الإجابات: «أنا مجتمع واحد . . . وهذه الجرائم حرمها الله على كل الناس . . . ولا فرق بين المسلم والمسيحي أمام القانون . . . ولأننا دولة إسلامية»؟! . . .

★ ثم . . . ها هو رأس الكنيسة القبطية وبابا الأقباط الأرثوذكس الأنبا شنودة، يقول:

(إن الأقباط، في ظل حكم الشريعة، يكونون أسعد حالاً وأكثر أمناً، ولقد كانوا كذلك في الماضي، حينما كان حكم الشريعة هو السائد . . . نحن نتوق إلى أن نعيش في ظل «لهم ما لنا وعليهم ما علينا» . . . إن مصر تجلب القوانين من الخارج حتى الآن، وتطبقها علينا، ونحن ليس عندنا ما في الإسلام من قوانين مفصلة، فكيف نرضى بالقوانين المجلوبة، ولا نرضى بقوانين الإسلام»؟! . . .

من أسباب تحريك الفتنة الطائفية:

أنا أعتقد أن من الأسباب العميقة للفتنة الطائفية التي تبرز بين حين وآخر: عدم تحكيم الشريعة الإسلامية التي تؤمن الأغلبية بأنها ملتزمة بها ديناً، وأن ذلك

(١) جريدة (الأهرام) في ٣/٢٠ سنة ١٩٨٥م، نقلاً عن العلمانية ونهضتنا الحديثة للدكتور محمد عمارة.

(٢) جريدة (الأهرام) في ٣/٦ سنة ١٩٨٥م. المصدر السابق.

جزء من إيمانها الذي لا خيار لها فيه .

وعدم هذا التحكيم أو التطبيق يخلق شعوراً بالتوتر لدى الإنسان المسلم الغيور على دينه، الحريص على إرضاء ربه، وهذا التوتر يظل ينمو ويقوى كلما شعر المسلم باتساع المسافة وعمق الهوة بين عقيدته وواقعه، حتى ينفجر في صورة اضطرابات أو فتن طائفية .

وقد يذكي هذا التوتر ويؤججه: اعتقاد بعض المسلمين أن الأقلية غير المسلمة وراء هذا الإعراض عن الشريعة .

وربما أكد هذا كتابات بعض هؤلاء، وتصريحات آخرين منهم، من شأنها أن تصب الزيت على النار .

إن من غير المقبول ولا الممكن أن نطالب المسلمين أن يتنازلوا عن دينهم ويتخلوا عن عقيدتهم، حتى يطمئن مواطنوهم من غير المسلمين .

كما أنه - في المقابل - لا يجوز أن يطلب من غير المسلمين أن يلغوا شخصيتهم الدينية، ويفنوا في الأكثرية .

إذن يجب أن يظل المسلمون مسلمين، وللنصارى أن يظلوا نصارى، وللإهود أن يظلوا يهوداً، إذا اختاروا ذلك؛ إذ ﴿لا إكراه في الدين﴾ .

ومن الخير لغير المسلمين أن يكون المسلمون مستمسكين بإسلامهم مؤتمرين بأمره منتهين عن نواهيه، وبهذا يعتبرون برهم والإسقاط إليهم ديناً يدينون الله به، ويلقون الله عليه، ولا يجيزون لأنفسهم في ظل الدين ظلمهم أو الإساءة إليهم بوجه من الوجوه، حتى الجدال يجب أن يكون بالتي هي أحسن .

ولأن يتعامل المسيحي - مثلاً - مع مسلم يراقب الله في كل أعماله، وعلاقاته، خير له بمراحل من التعامل مع ملحد أو فاسق، لا يرجو الله وقاراً، ولا يحسب للأخرة حساباً .

وأيضاً من الخير للمسلمين أن يكون مواطنوهم من أهل الكتاب، مستمسكين بتعاليم دينهم، التي تحت على السماحة والمحبة والزهد والإيثار، وتربط الإنسان المسيحي بملكوت السموات، لا بشهوات الأرض. وهذا خير من تحللهم من الدين، وارتمائهم في أحضان الإلحاد. ولا غرو أن جعل الإسلام لأهل الكتاب أحكاماً خاصة كأكل ذبائحهم، والإصهار إليهم.

ولهذا نحن نرحب ونفسح صدورنا للتدين الخالص، لا للطائفية البغيضة.

التدين تعلق بالحق، والطائفية تعصب للباطل.

التدين محبة وإخاء، والطائفية عداوة وبغضاء.

التدين دعوة في النور، والطائفية كيد في الظلام.

التدين يجمع ويبني، والطائفية تفرق وتهدم.

التدين همه النجاة بالنفس من الغرق، والطائفية همها إغراق الآخرين.

التدين يعصم من الفتن، والطائفية تحرك الفتن.

اللهم اهذنا إلى التدين الحق، وأعصم أمتنا من الفتن، ما ظهر منها وما

بطن، وأخرجنا من الظلمات إلى النور بإذنك. واهدنا إلى صراطك المستقيم.